

ينبغي انضمام فلسطين إلى المحكمة الجنائية الدولية الآن

قبل عام، صوتت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى جانب قبول فلسطين كدولة في المنظمة الدولية. وخلال العام الذي تلا ذلك، لم تتخذ القيادة الفلسطينية أية خطوات توحى بأنها تمثل دولة. فلم توقع على أي من معاهدات الأمم المتحدة التي تحمي حقوق الإنسان، أو على اتفاقيات جنيف، أو على "نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية". وينبغي عليها القيام بكل ذلك دون المزيد من التأخير.

في هذا السياق، وضع ما يربو على 16,500 من ناشطي منظمة العفو الدولية، من مختلف أنحاء العالم، تواقيعهم على مناشدات، وقاموا بكتابة الرسائل، من أجل إقناع الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، بأن الانضمام إلى "المحكمة الجنائية الدولية" سيظهر أنه لن يستطيع أحد ارتكاب جرائم يشملها القانون الدولي ضد المدنيين فوق الأرض الفلسطينية مرة أخرى ويفلت من العقاب. بيد أن منظمة العفو الدولية أبلغت في اجتماعات مع السلطة الفلسطينية، في وقت سابق من السنة الحالية، بأن مثل هذا الإجراء الواعد قد تم تأجيله بذريعة تكريس الجهود للمفاوضات الدبلوماسية مع إسرائيل. ومع ذلك، وما لم تحتل مسألة وضع حد لإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب في قلب مثل هذه الدبلوماسية، فإن التوصل إلى حل عادل ودائم للنزاع الإسرائيلي- الفلسطيني سيظل مجرد سراب. لأن "المحكمة الجنائية الدولية" وغيرها من آليات العدالة الدولية، ومن ضمنها الولاية القضائية العالمية، تظل وسائل كبيرة الأهمية من أجل انتصاف ضحايا الجرائم المشمولة بالقانون الدولي عما لحق بهم من حيف من الجناة، كائناً من كانوا.

وفي غضون ذلك، يظل الانتظار حتى تؤولي الحلول الدبلوماسية ثمارها يطحن الناس الذين فقدوا أحبائهم في النزاعات السابقة، وخاصة عندما تبدو آفاق العدالة، وحتى إجراء تحقيقات ذات مصداقية في الانتهاكات، أمراً بعيد المنال.

"لماذا؟ هل كانت زوجتي وأطفالي وأحفادي وشقيقتي المشلولة إرهابيين؟ وهل ألحقوا أي أذى بإسرائيل؟ أود أن أرى العدالة تتحقق؛ ولا أريد أي شيء آخر، العدالة فقط." كانت هذه هي كلمات جمال الدلو، الذي قابلته منظمة العفو الدولية في 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2012. حيث أجهزت قبلة كبيرة أطلقتها إحدى الطائرات على بيت عائلة الدلو المكون من ثلاثة طوابق، في

مدينة غزة، فدمرته دون سابق إنذار، في 18 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، أثناء العملية التي شنتها إسرائيل التي أسمتها "عامود السحاب". وأدى القصف إلى مقتل أفراد العائلة الممتدة العشرة الذين كانوا في المبنى جميعاً، بمن فيهم خمسة أطفال وأربع نساء، ومعهم اثنان من الجيران: وهم: سارة، البالغة من العمر سبع سنوات؛ وجمال البالغ من العمر خمس سنوات؛ ويوسف، وهو في الرابعة؛ وإبراهيم وعمره تسعة أشهر؛ ووالدتهم، سماح عبد الحميد الدلو، التي لم يتجاوز عمرها 25 سنة؛ ووالدهم محمد جمال الدلو، البالغ من العمر 29 سنة؛ إضافة إلى رنين جمال الدلو، 25 سنة؛ ويارا جمال الدلو، 16؛ ووالدتهما تهاني حسن الدلو، 52؛ وسهيلة محمود الدلو، 75؛ وعبد الله وأمينة المزتر. إن منظمة العفو الدولية ترى أنه ينبغي مباشرة تحقيق مستقل في هذا الهجوم بصفته جريمة حرب محتملة. بينما قرر المحامي العام العسكري الإسرائيلي عدم فتح تحقيق جنائي في وفيات عائلة الدلو وجاريهما، أو اتخاذ أية تدابير تأديبية ضد أي جنود أو ضباط تورطوا فيه. وما انفك جمال الدلو ينتظر أن يرى ما استحق له من عدالة وحقيقة وإنصاف تأخذ مجراها.

وهو ليس وحده في ذلك. فقد قُدمت عشرات الشكاوى إلى المحامي العام العسكري الإسرائيلي عقب عملية "عامود السحاب"، بما في ذلك العديد من الدعاوى ضد هجمات إسرائيلية على قطاع غزة يمكن إلى حد بعيد أن تشكل جرائم حرب، ولكن لم يباشر بأي تحقيقات جنائية بشأنها، بحسب علم منظمة العفو الدولية. وفي مختلف أرجاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما برح أقارب من قتلتهم القوات الإسرائيلية خلال ممارسات انتهكت القانون الدولي يتمسكون بالأمل في أن يروا العدالة تتحقق، رغم معرفتهم بأن القضاء العسكري الإسرائيلي ونظام التحقيقات الذي ينتهجه لا تترك لهم أملاً في ذلك. فتحقيقات الجيش الإسرائيلي قد برهنت على الدوام بأنها لا تكفل أية مساءلة. ويتعين على السلطة الفلسطينية ضمان تفعيل آليات العدالة الدولية لهذا الغرض.

إن الانضمام إلى "نظام روما الأساسي" يعني أن تكون "المحكمة الجنائية الدولية" قادرة في المستقبل على التحقيق في مثل هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها، إذالم تتمكن السلطات الوطنية قادرة على ذلك، أو غير راغبة فيه. وإذا ما أرفق بذلك إعلان جديد ينص على أن فلسطين تقبل الولاية القضائية "للمحكمة الجنائية الدولية" بشأن الجرائم التي ارتكبت منذ 1 يوليو/تموز 2002 (تاريخ نفاذ "نظام روما الأساسي")، فإن ذلك سيبين أن القيادة الفلسطينية لم تتخل عن الضحايا وعن سعيهم من أجل الانتصاف عما ارتكب من جرائم مشمولة بالقانون الدولي فيما سبق، وسيتمكن "المحكمة الجنائية الدولية" من مباشرة تدابير ضد بعض هذه الجرائم المحتملة. لقد حان الوقت

تماماً كي يلتقط الرئيس عباس قلمه، ويوقع على "نظام روما الأساسي"، ويتقدم بمثل هذا الإعلان، وكذلك كي يوقع على المعاهدات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان، وعلى اتفاقيات جنيف.

خلفية

دأبت منظمة العفو الدولية، منذ جرى التوافق على "نظام روما الأساسي" للمحكمة الجنائية الدولية"، في يوليو/تموز 1998، على حض جميع الدول بثبات كي تنضم إليه. وحتى الآن، انضمت إلى "نظام روما الأساسي" 122 دولة، كانت آخرها كوت ديفوار، التي التحقت به في وقت سابق من السنة الحالية. وتواصل منظمة العفو الدولية حث جميع الدول التي لم توقع على النظام الأساسي أو تصدق عليه أو تنضم إليه بعد، بما فيها إسرائيل، على أن تقوم بذلك دون تأخير.

وفي يناير/كانون الثاني 2009، في أعقاب عملية "الرصاص المصبوب"، الاسم الذي أطلقته إسرائيل على النزاع في غزة وجنوب إسرائيل ودام 22 يوماً، تقدمت السلطة الفلسطينية بإعلان إلى "المحكمة الجنائية الدولية"، بمقتضى المادة 12(3) من "نظام روما الأساسي"، قالت فيه إنها تعترف بالولاية القضائية للمحكمة فيما يتعلق بالجرائم المشمولة بالقانون الدولي التي ارتكبت "على أراضي فلسطين منذ 1 يوليو/تموز 2002"، بقصد تمكين مكتب المدعي العام من إجراء تفحص أولي للجرائم التي ارتكبت إبان العملية. وفي 3 أبريل/نيسان 2012، خلّص مكتب المدعي العام إلى أنه غير قادر على المضي قدماً بعملية التحقيق في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها ما لم تقرر هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة (ولا سيما الأمين العام والجمعية العامة)، أو الجمعية العامة للدول الأطراف في "المحكمة الجنائية الدولية"، أن فلسطين مؤهلة كدولة للانضمام إلى "نظام روما الأساسي". وتعتقد منظمة العفو الدولية أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 19/67، بشأن "وضع فلسطين في الأمم المتحدة"، الذي اعترف لفلسطين بصفة دولة مراقب غير عضو وأقر، في 29 نوفمبر/تشرين الثاني 2012، بأغلبية كاسحة، قد أجاب على ذلك السؤال. وفي تقرير صدر في وقت سابق من الأسبوع الحالي، اعترف مكتب الادعاء العام في "المحكمة الجنائية الدولية" بأن "وضع فلسطين في الجمعية العامة للأمم المتحدة يتصل على نحو مباشر بمسألة الولاية القضائية للمحكمة"، ولكنه خلص من جديد إلى أنه ليس بين يديه أي أساس قانوني لمباشرة تفحص أولي "في هذه المرحلة".

لقد دعت منظمة العفو الدولية الجمعية العامة للأمم المتحدة بصورة متكررة إلى إحالة تقرير "بعثة تقصي الحقائق" بشأن نزاع غزة- إسرائيل في

2008-2009 إلى مجلس الأمن الدولي مرفقاً بتوصية بإحالة المسألة برمتها إلى مدعي عام "المحكمة الجنائية الدولية" كي يباشر التحقيق في الجرائم المشمولة بالقانون الدولي التي ارتكبتها كلا الجانبين.

معلومات إضافية

عام على النزاع المميت في إسرائيل/غزة، ولا يزال الكابوس مستمراً، الصادر في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2013،

<http://www.amnesty.org/en/news/year-deadly-israelgaza-conflict-nightmare-continues-2013-11-14>

عمى حيال الانتهاكات وطرش حيال الواجبات: سجل إسرائيل لحقوق الإنسان، مساهمة منظمة العفو الدولية المحدثة في المراجعة الدورية الشاملة للأمم المتحدة، سبتمبر/أيلول 2013 (رقم الوثيقة: MDE 15/015/2013)، الصادرة في 1 أكتوبر/تشرين الأول 2013،

<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE15/015/2013/en>

ينبغي مساءلة مرتكبي عمليات القتل التي وقعت أثناء مدهمة إسرائيل لأحد مخيمات اللاجئين

في الضفة الغربية، - [http://www.amnesty.org/en/news/israelopt-](http://www.amnesty.org/en/news/israelopt-accountability-needed-unlawful-force-raid-west-bank-refugee-camp-2013-08-27)

[accountability-needed-unlawful-force-raid-west-bank-refugee-camp-2013-08-27](http://www.amnesty.org/en/news/israelopt-accountability-needed-unlawful-force-raid-west-bank-refugee-camp-2013-08-27)

تحقيقات الجيش الإسرائيلي في الانتهاكات التي ارتكبت إبان نزاع غزة تعزز الإفلات من العقاب، الصادر في 17 أبريل/نيسان 2013،

<http://www.amnesty.org/en/news/israel-s-military-investigations-gaza-conflict-violations-strengthen-impunity-2013-04-17>

حصول فلسطين على صفة دولة مراقب غير عضو في الأمم المتحدة يجب أن يفتح الطريق أمام تحقيق العدالة، الصادر في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2012،

<http://www.amnesty.org/en/news/palestine-UN-status-upgrade-should-open-door-to-justice-2012-11-30>

رد منظمة العفو الدولية على البيان الصادر عن مكتب مدعي عام المحكمة الجنائية الدولية، والذي صرح فيه بعدم قدرته على التحقيق في الجرائم المرتكبة خلال النزاع في غزة (رقم الوثيقة: MDE 15/018/2012)، الصادر في 4 أبريل/نيسان 2012،

<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE15/018/2012/en>

تحديث لتقييم منظمة العفو الدولية للتحقيقات الإسرائيلية والفلسطينية في نزاع غزة (رقم الوثيقة: MDE 15/018/2011)، الصادر في 18 مارس/آذار 2011،

<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE15/018/2011/en>

تقييم منظمة العفو الدولية للتحقيقات الإسرائيلية والفلسطينية في نزاع غزة (رقم الوثيقة:
MDE 15/022/2010) الصادر في 27 سبتمبر/أيلول 2010،
<http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE15/022/2010/en>